من أمره أن العرب تنكر الزكاة وتمتنع من أدائها إلى القائم من بعده وتفزع في ذلك إلى الشبهة التي قد تعلق بها أهل الردة فاحتجوا بها على أبي بكر فقالوا إن فرض الزكاة قد انقطع بموت رسول ا وأنه ليس للقائم بعده أخذها لأن الخطاب في قوله خذ من أموالهم صدقة خارج مخرج الخصوص له وأن غيره من أمته لا يتسع للتطهير والتزكية ولذلك يقول شاعرهم أطعنا رسول ا ما كان بيننا فوا عجبا ما بال ملك أبي بكر فقطع رسول ا دعواهم هذه بأن جعل آخر كلامه الوصية في الصلاة خلف الأئمة بعده وأداء الزكاة إليهم وعقل أبو بكر هذا المعنى من الآية والخبر فاحتج به على الصحابة فقال وا لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة .

وقال أبو سليمان في حديث النبي أن سلمة بن الأكوع قال غزونا مع رسول ا فرأينا رجلا من المشركين على جمل أحمر قال فخرج ناس في أثره وخرجت أنا ورجل من قوم من أسلم وهو على ناقة ورقاء وأنا على رجلي فأعترقها حتى آخذ بخطام الجمل فأضرب رأسه فنفلني رسول ا سلبه .

يرويه عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة (بن الأكوع) عن أبيه